

الأصول العملية أو مباحث التعارض بين الأدلة، أو مباحث الحجج نفسها (الأدلة). فعلى سبيل المثال نجد في مباحث الألفاظ ثنائية العموم، والخصوص (العام، والخاص) والإطلاق، والتقيد (المطلق والمقيد)، والمجمل والمبين، كما نجد في مباحث الملازمات العقلية المستقلة العقلية، وغير المستقلة العقلية، وكذا الأمر على مستوى الحجج كالبحت عن ثنائية الأمانة، والأصل، وثنائية العقل، والنقل والقطع والظن وفي باب الأصول العملية نجد ثنائية البراءة، والاحتياط (الاشتغال والفراغ)، وثنائية الموافقة القطعية، والمخالفة القطعية، وثنائية التكليف والمكلف به، وأيضاً يتضح ذلك في مباحث التعارض كثنائية التعادل، والتراجع، والحكومة، والورود، والتعارض والتزاحم وهكذا نجد مقداراً كبيراً من الثنائيات في هذا العلم يمثل بعضها عنصراً عاماً في البحث الأصولي بحيث تجده يتكرر في أكثر البحوث، أن لم يكن فيها جميعاً كثنائية الثبوت والإثبات، والجعل، والمجول، والواقعية، والاعتبار، والتكوين والتصريح ويمثل بعضها الآخر عنصراً خاصاً في قسم مخصوص من أقسام العلم كالنص والظاهر والناسخ والمنسوخ فيما يتعلق بتقسيم الخطابات القرآنية التي يبحث عنها عادة في قسم مباحث الألفاظ، أو في عنوان معين يمثل مفردة من مفردات باب ما كالوضع، والتكليف مثلاً في بحث تعريف الحكم الشرعي الذي ينقسم إلى الوضعي والتكليفي، والتكليفي الذي ينقسم إلى الإلزامي، وغير الإلزامي.

ومن الثنائيات التي أولها الأصوليون جانباً كبيراً من اهتماماتهم، وأبدعوا فيها إبداعاً منقطع النظير، بل ابرزوا من خلالها قدراتهم التحليلية (ثنائية الوضع والاستعمال)، (1) وثنائية اللفظ، والمعنى (2) التي حاولوا، ولا يزالون يحاولون، كما تشهد بذلك بحوثهم المعاصرة المكتوبة، والمسموعة - أن يبحثوا لها عن تفسير

1 - يراجع كتاب: مباحث في علم الأصول - ج 1 - مباحث الدليل اللفظي، الشهيد الصدر تقرير السيد محمود الهاشمي - ص 63 وما بعدها - ط 2 - 1405 هـ.

2 - يراجع كتاب محاضرات في أصول الفقه - السيد الخوئي - تقرير الفيض - ط 1 - ص 32 وما بعدها، ط 3 - 1410 هـ - دار الهادي للمطبوعات - إيران.

